

683 - الحديث -093- كتاب اللباس من شرح الشيخ السعدي على عمدة الأحكام - كبار العلماء

عبدالرحمن السعدي

المكتبة الصوتية للعلامة الشيخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي رحمه الله التسعون والثلاثمائة الحديث الرابع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم اصطنع خاتما من ذهب - [00:00:02](#) فكان يجعل فسه في باطن كفه اذا لبسه فصنع الناس مثل ذلك ثم انه جلس على المنبر فنزعه فقال اني كنت البس هذا الخاتم واجعل فسه من داخل فرمى به ثم قال - [00:00:34](#) والله لا البسه ابدا فنبذ الناس خواتيمهم وفي لفظ جعله في يده اليمنى رواه البخاري ومسلم قال الشيخ السعدي رحمه الله في تعليقاته وقوله في حديث ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم اصطنع خاتما من ذهب - [00:01:01](#) فكان يجعل فسه في باطن كفه اذا لبسه اي مما يلي راحته وقوله فصنع الناس مثله اي لحرصهم على الاقتداء به في جميع احواله وقوله ثم انه جلس على المنبر فنزعه فقال - [00:01:38](#) اني كنت البس هذا الخاتم واجعل فسه من داخل فرمى به ثم قال والله لا البسه ابدا فنبذ الناس خواتيمهم يجوز اتخاذ الخاتم من الفضة وسائر المعادن غير الذهب فيحرم على الرجل خاتم الذهب - [00:02:06](#) وهذا الحديث صريح في النهي عنه وكان بالاول مباحا وقوله لا البسه ابدا فيه تحريم لبسه وتأکید ذلك بالقسم وفيه ان هذا حكم مستقر لا ينسخ وفيه فضل الصحابة رضي الله عنهم - [00:02:36](#) وانهم كانوا يقتدون بالنبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم في اقوالهم وافعالهم وفيه استحباب جعله في اليمنى كما في الرواية الاخرى وجعله في يده اليمنى وقال بعضهم يستحب جعله في اليسرى - [00:03:07](#) وقد ورد في ذلك حديث وفيه انه يجب على من امر بشيء ان يكون اول فاعل له ومن نهى عن شيء فينبغي ان يكون اول تارك له كما هو هدي النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم - [00:03:37](#)